جانب من الجلسة (تصوير: صالح محمد)

بين الخراز وعسكر

وكلف «المالية» بحث تعديلاته

الشاهين: ندعم التأمين التكافلي لتكون الكويت عاصمة للاقتصاد الإسلامي

الهاشم: لماذا لا تراقب التجارة شركات التأمين و«اللعب اللي يسوونه»؟

عبدالله الكندري: لا ينبغي أن تعطى هيئة أسواق المال هذا القطاع بتركته

عبدالصمد: لماذا يتم التعامل مع «التأمين» وكأنه جمرة الكل يريد التخلص منها؟

مداخلة صفاء الهاشم

حماد: سنعمل على ألا تعفى الشركات الأجنبية من رأس المال للتأسيس أو «الفرع»

العدساني: الهيئات للتنفيع وكل واحد يريد إنشاء هيئة ..في النهاية بيحط ربعه

الملا: الأجدى أن يتم إنشاء هيئة مستقلة لقطاع التأمين وهو ليس بسيطا

مع هذا القطاع بطريقة «خذوه فلوه».

من ناحيته، رأى النائب عبدالله الكندري انه لا ينبغي أن تعطى هيئة اسواق المال هذا القطاع بتركته، واعتقد ان التوجه بإلحاقه بها يعد عرقلة متعمدة لعمل الهيئة.

واستغرب الكندري انه لأول مرة يرى قانونا مكونا مما يزيد عن 60 مادة لم يتناول حقوق المؤمن عليهم، لافتا الى ان هذا هذا القانون فيه احتكار للشركات على حساب شركات أخرى ولا يحقق التناقس خاصة فيما يتعلق برأس مال تاسيس الشركات لانه يعزز الاحتكار.

وعقب رئيس اللجنة المالية النائب صلاح خورشيد على ما ذكره الكندري لجهة عدم وجود ضمان للمؤمن عليهم، موضحا ان هذه المسالة تمت تغطيتها في المادة 36 من القانون بند 6، ومؤكدا ان هذا البند تضمن كل الإجراءات لحماية المؤمن عليهم من جميع الجوانب.

بدوره، عقب وزير التجارة خالد الروضان مستغربا أن يتم التشكيك في اي قضية او قانون يطرح للنقاش، مؤكدا ان العقوبات التي فرضت على بعض شركات التامين كانت التزاما بمتطلبات وقوانين دولية، ومتابعا: بالنسبة لموضوع الاحتكار نحن نقول إن شركات التامين يجب أن تكون لها ملاءة مالية.

فرد النائب عبدالله الكندري بالتاكيد على ضرورة حماية حقوق المؤمن عليهم.

من جانبه، قال النائب بدر الملا «يبدو أن إلحاق قطاع التامين وتبعيته هي نقطة الخلاف الرئيسية»، مؤكدا ان إلحاق القطاع بهيئة أسواق المال توجه غير سليم».

وشدد الملا على ضرورة إدارك اختلاف طبيعة عمل الهيئة عن قطاع التامين، مؤكدا ان الأجدى ان يتم إنشاء هيئة مستقلة لقطاع التامين وهو قطاع ليس بسيطا وقد تبلغ تعاملاته لمبالغ كبيرة كالتامين على حرائق القطاع النفطي التي بلغت تكلفتها 200 مليون.

وعقب وزير التجارة بالتاكيد على ان هذا القانون عمره 58 سنة وإذا ما اردت محاسبة وزير التجارة عن الأداء فالمفترض ان توفر له أدوات العمل ومنها تحديث القوانين..«احنا مقيدين عطونا الأدوات وبعدين حاسبونا».

من جهته، قال النائب خليل أبل من الواضح أن هناك ارتباكا لدى وزارة التجارة إزاء هذا القانون، مؤكدا أن هذا القانون من صميم أعمال وزارة التجارة فلا يتبع هيئة أسواق المال ولا البنك المركزي.

وانتقد أبل بعض مواد القانون ومنها عدم وجود ضمانات لأصحاب البوليصات في حال إغلاق شركات التامين بمعنى أن ينص القانون على إرجاع أموال المؤمن عليهم قبل إغلاق شركة التامين. فرد خورشيد بان هذه الجزئية تمت تغطيتها في المادتين 23 و36 من القانون.

بدوره، أوضح الوزير الروضان أن القانون نص على منح فسحة لكثير من الأمور يمكن استدراكها باللائحة التنفيذية حتى يكون القانون قابل للعمل حتى بعد ثلاثين عاما، لافتا الى أن هناك وضع غير سليم في سوق التامين ولذلك لابد من منح القيادات بعض الصلاحيات لمعاقبة الشركات التي تستغل ثغرات القانون، فالتامين مطلب دولي ولضبط السوق يجب ان يكون لدى القيادات أدوات رقابية.

وأشار أبل الى أن الإشكالية تكمن بالمزاجية وعدم وجود ضوابط واضحة في مسالة حماية حقوق المؤمن عليهم وكذلك الشركات الصغيرة التي يجب ان لا «نكهربها» بغياب الضوابط.

بدوره وقبل مداخلته أبن النائب عدنان عبدالصمد شهداء مسجد الإمام الصادق، مستذكرا ما تبع الحادثة من ملحمة وطنية عززت صفوف الوحدة الوطنية، ومتمنيا أن يمنح ذوي الشهيد الرفاعي الجنسية الكويتية.

وحول قانون التامين، انتقد عبدالصمد فكرة تبعية قطاع التامين لهيئة أسواق المال او أي جهة، مبينا ان المفترض ان تظل في وزارة التجارة وعدم التعامل مع قطاع التامين وكأنه جمرة الكل يريد التخلص منها.

وشدد عبدالصمد على ضرورة عدم إقرار القانون حتى في مداولته الأولى وتركه على جدول الأعمال والعمل على تعديل جميع الملاحظات المثارة بشانه فنحن «نبي قانون متوبك» حتى نقره.

من جهته، قال رئيس اللجنة المالية إن هذا القطاع يستحق ان يكون له هيئة مستقلة نظرا لحجم الأعمال التي يقوم بها القطاع وأهميتها، رافضا بقاء قطاع التامين في وزارة التجارة لوجود مشاكل كثيرة فيها.

وأكد النائب أحمد الفضل ان هناك تساؤلات تحتاج إجابات حول تبعية القطاع وكذلك حقوق المؤمن عليهم وغيرها من التساؤلات لذلك الأفضل إقرار القانون في مداولته الأولى ومن ثم ترك الإجابة على هذه التساؤلات لما قبل إقرار المداولة الثانية.

من جانبه انتقد النائب سعدون حماد إعفاء الشركات الأجنبية من المادة 7 من القانون فيما يتعلق برأس مال التاسيس، مشيرا الى ان هذه الثغرة يمكن ان تستغل لإنشاء شركات أجنبية بالخارج وتعفى من رأس المال المطلوب فالمفترض ان ما يسري على الشركات الكويتية يسري على الأجنبية وأكثر أي المفترض أن يكون رأس مال الشركة الأجنبية اكثر من الشركة الكويتية.

وأوضح خورشيد بالتاكيد ان هذه الجزئية متعلقة بإنشاء فرع وليس شركة جديدة مؤسسة بالكويت وإنما الشركات الأجنبية بالخارج تعفى عند افتتاح فروعها من رأس المال كما هو وارد بالمادة 45 من القانون.

ورد حماد قائلا: «الظاهر ان الوزير لا يرغب بالرد علي وجايزه له هذه الفقرة وساكت عنها وهي فقرة لازم تعدل بالقانون»، فاجاب الروضان بالتاكيد على انه لا يريد أن يكرر ما ذكره رئيس اللجنة المالية النائب صلاح خورشيد من ان هذه المادة تتعلق بافتتاح فرع بالكويت لشركة قائمة بالخارج.

وأكد حماد إنه سيعمل على تعديل هذه المادة بحيث لا تعفى شركات التامين الأجنبية من رأس المال للتاسيس او افتتاح فرع بالكويت.

من جانبه، انتقد النائب يوسف الفضالة آلية سير الجلسة بحديث النواب والتعقيب الفوري عليهم، لافتا الى ان المفترض أن يعقب الوزير بعد انتهاء المتحدثين.

بدوره، انتقد النائب رياض العدساني القانون بصيغته الحالية وعدم وضوح الرؤية الحكومية بشان تبعية القطاع، لافتا الى ان تجربة الهيئات لم تنجح لتمسك الوزارات باختصاصها ما ادى لتعطيل عمل الهيئات، ومؤكدا أن التامين ليس بحاجة لهيئة وإنما تبعيته لجهاز بشرف عليه البنك المركزي.

ودعا العدساني الحكومة الى وضوح الموقف وعدم مجاملة أي نائب «هذا يبي هيئة نحط له هيئة».

فقال خورشيد: نحن مع تعزيز الاقتصاد الكويتي أما بالنسبة لتحديد الرؤية فتراها واضحة ولكن لا بد أن يقوم كل واحد بدوره ولا يوجد لدينا اعتراض أن يكون التامين هيئة مستقلة أو وحدة.

ورد العدساني بالقول: الهيئة للتنفيع و«كل واحد يخطر ببالة ينشيء هيئة.. وفي النهاية يضعون ربعهم، هيئة للتامين للتنفيع».

من جانبه، أوضح الرئيس الغانم أن هناك تطورات في الإقليم وجلسة الغد ستخصص لآخر التطورات في الإقليم وستكون سرية.

ثم تابع العدساني حديثه مطالبا بتعديل المادة 45 التي تتعلق بالأرباح والخسائر.

من جانبه، استغرب يوسف الفضالة المطالبة بالموافقة على قانون التامين لأنه من الخطأ الموافقة على المداولة الأولى لأن الوزير واللجنة المالية لم يتفقوا على تبعية قطاع التامين وبالتالي فإن قانونا بهذا الحجم لا يناقش «باي كلام»، هذا القانون فيه الكثير من المثالب والأفضل إعادته إلى اللجنة المالية وإن كانت تبعيته للبنك المركزي يجب أن يقف وزير المالية على المنصة.

وعقب خورشيد بالقول إن هذا القانون اخذ وقتا طويلا للمناقشة ولاحظت التركيز على تبعية القانون ويستحق القطاع ان يكون هيئة مستقلة او وحدة ولا يجوز ان يكون ضمن إدارة في وزارة التجارة بسبب حجم الأموال. متابعا: لا نريد ان «نسلق» وعموما وضع التامين خطر جدا وقنبلة موقوتة.

مجلس الأمة يقر قانون التامين بالمداولة الأولى بموافقة 34 عضوا ورفض 13 ويكلف اللجنة المالية بحث التعديلات المقدمة عليه.

مجلس الأمة ينتقل لمناقشة تقرير اللجنة المالية بتعديل قانون المناقصات العامة ويخصص 3 دقائق لكل متحدث.

رمضان
المسابقة الثقافية لمحافظة العاصمة
لعام 2019
بالتعاون مع التجاري
@Capitalgovkwt
وجريدة الصباح
شروط المسابقة
- يحق للموظفين والطلبة المشاركة في هذه المسابقة ولا يحق للموظفين بمحافظة العاصمة والعاملين بالجهة المنظمة.
- الجهة المختصة بتقييم الإجابات وتحديد الفائزين (لجنة مكونة من موظفين من محافظة العاصمة).
- تمنح جوائز للفائزين على النحو التالي: الجائزة الأولى 500 د.ك - الثانية جوائز 250 د.ك - عشر جوائز بقيمة 100 د.ك.
- يشترط لفوز المشاركة توريد إجابة شهر وعددها (26) سؤال، وتشترط أن تكون الإجابة مستوفية على الكوبون الأصلي للمسابقة المنشور بالجريدة، كما يمكن للمشاركين الاطلاع على الأسئلة وحلها على موقع الانستجرام @Capitalgovkwt
- يحق لكل مشارك الاشتراك مرة واحدة وعلى نسخة الأصل فقط.
- يجب أن يحمل الكوبون المشارك الرقم المتسلسل لهذا العدد من يوم الخميس الموافق 2019/5/13 على العنوان التالي: محافظة العاصمة - ص.ب: 26483 - الرمز البريدي 13115 - الكويت (المسابقة الثقافية) أو تسليمه بمحافظة العاصمة يوميا - قصر الثقافة - (الاستفسار الاتصال على 19807763)
- يحق للجنة تحديد الفائزين بحضور مندوب من قبل التجاري وإقصاء أو استثناء محافظة العاصمة من المشاركة عن أعمال المسابقة وحجب الجوائز عن مستحقيها وروز الكوبونات وتحديد الفائزين عن طريق السحب وإعلان أسماء الفائزين.
- لجنة فحص الكوبونات المشاركة وتحديد الفائزين في المسابقة ومندوب التجاري لمحافظة العاصمة
السؤال العاشر
متى انتخى تحالف الكويت بالأولمبية الحديثة ؟
1- في 1 يونيو 1959
2- في 17 من مايو 1961
3- في 14 أكتوبر 1963
رقم الإجابة الصحيحة
الاسم: _____
رقم المدني: _____ الهاتف: _____

... والدلال

وعاشور يدلي بدلوه